



الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري
XO.U .C++ .E I :E.E.U.E .OHXEQ
Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

(<https://www.haca.ma>) منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle

الرئيسية > مصادقة المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على دفتري تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة صورياد - القناة الثانية

[1] ^A [A]

مصادقة المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على دفتري تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وشركة صورياد - القناة الثانية

الرباط، في 29 مارس 2012

أصدر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، بتاريخ 29 مارس 2012، قراره رقم 12-13 و 12-14 القاضي على التوالي بالمصادقة، بطلب من رئيس الحكومة، على دفتري التحملات الجديدين لكل من الشركتين الوطنيتين للاتصال السمعي البصري العمومي، الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وصورياد - القناة الثانية، الذين أعدتهما الحكومة.

وتأتي هذه المصادقة كثمرة للتنسيق المشترك بين الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والحكومة الممثلة بوزارة الاتصال، اعتباراً للاختصاصات القانونية والمؤسسية المخولة لكل منهما. في هذا السياق، عمل المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على وضع رهن إشارة الحكومة خبرته وتجربته في مجال ضبط وتقنين الاتصال السمعي البصري وما راكمته الهيئة من رصيد في هذا المجال طوال السنوات الست الماضية، بإحداث مجموعة عمل خاصة، انكبت على المساهمة في تجويد مضامين دفتري التحملات المذكورين.

ولقد مكنت هذه الدينامية من جعل دفاتر التحملات الخاصة بالمتعهدين العموميين وسيلة فعالة من شأنها تمكين الهيئة العليا من ممارسة مهمتها المتعلقة بالمراقبة البعيدة للمقتضيات الواردة فيها بفعالية أمثل.

كما تعكس مصادقة المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على دفتري التحملات المذكورين تجاوبه الإيجابي من موقعه المؤسسي، مع المساعي الهادفة إلى تنزيل عملي لمضامين الدستور في الميدان السمعي البصري يواكب التحولات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي يعرفها المغرب، تكريساً لاختياراته الديمقراطية وتعزيزاً لدور ومهام الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري كمرفق عمومي في علاقتها بالمواطن.

يذكر أن مصادقة المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على دفتري التحملات المذكورين تمت بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1-02-212 الصادر في 22 جمادى الثانية 1423 الموافق لـ (31 غشت 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري وكذا القانون رقم 77-03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري.

روابط

<https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B> [1]